



No.:

العدد: ٦٣/٨.٢  
التاريخ: ٥/٩/٢٠١٢

Date: / / 20

﴿في يوم بغداد... نسلّح صرنا التاريخ... ونسنّهض الهمم﴾

٢٠١٢/٩/٥

## إلى / مجلس شوري الدولة

م/ الفصل السياسي

كتابكم المرقم ٢٢٥٠ في ١١/١٢/٢٠١٢ ومرفقه كتاب وزارة الداخلية المرقم ٤١٥١ في ١١/٩/٢٠١٢ ببدي اقتني :-

بالنسبة للموظف أو منتسبي قوى الامن الداخلي الذي أعيد إلى الخدمة بأدعاء الفصل السياسي وأتم السن القانونية ولم يحال إلى التقاعد وأستمر بالخدمة بالاستناد إلى كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء المرقم م.ن. ١/٨/٢٠١٢/٢٩٦٦ في ١٩/٨/٢٠١٢ المتضمن [ أن من يمثل بمفهوم الفصل السياسي بقرار اللجنة المركزية لأعادة المسؤولين السياسيين ولم يصدر طلبه من قبل لجنة التحقق فلا مانع من استمراره بالوظيفة رغم بلوغه (سن الثالثة والستين) ] وبعد ذلك لم تحصل موافقة لجنة التتحقق في الامانة العامة لمجلس الوزراء.

لذلك ترى هذه الوزارة أن المقتضى قطع علاقة المستفسر عنه من الوظيفة وأحالته على التقاعد باعتباره أتم السن القانونية وفقاً لأحكام البند (ثانياً / ١) من قانون التقاعد الموحد رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٦ المعدل بالنسبة للموظف المدني ووفقاً لأحكام البند (أولاً) من المادة (٣٥) من قانون الخدمة والتقاعد لقوى الامن الداخلي رقم (١٨) لسنة ٢٠١١ بالنسبة لمنتسبي قوى الامن الداخلي وأن المدة التي يقاها من تاريخ إتماله السن القانونية ولغاية صدور الامر بأحالته على التقاعد لا تحتسب خدمة لأي غرض كان وأعتبر الرواتب والمخصصات التي تقاضاها أجر مثل وتزويج معاملته التقاعدية.

راجين الفضل بالاطلاع ... مع التقدير

د. فاضل نبي عثمان  
وكيل وزارة المالية / وكالة  
٢٠١٢/١٢/